

صحيح مسلم

223 - (139) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السري وأبو عاصم الحنفي (واللفظ لقتيبة) قالوا حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه قال .

قد هذا إن ا رسول يا الحضرمي فقال A النبي إلى كندة من ورجل حضرموت من رجل جاء Y غلبني على أرض لي كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق فقال رسول ا A للحضرمي ألك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول ا إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء فقال ليس لك منه إلا ذلك فانطلق ليحلف فقال رسول ا A لما أدبر أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقين ا وهو عنه معرض